

Distr.
GENERAL

A/RES/47/95
7 April 1993

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ٩٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/47/670)]

٩٥/٤٧ - تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة، وخاصة القرار ٧٧/٤٤ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، الذي كان مما ورد فيه أنها أيدت وأعادت تأكيد أهمية استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(١) للفترة الممتدة حتى عام ٢٠٠٠، وحددت التدابير اللازمة لتنفيذها الفوري وللتحقيق الشامل للأهداف والمقاصد المترابطة لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٩٨/٤٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وإذ تأخذ في اعتبارها القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المسائل المتعلقة بالمرأة منذ اتخاذ قراره ١٨/١٩٨٧ المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧،

وإذ تعيد تأكيد تصميمها على تشجيع مشاركة المرأة في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية مشاركة كاملة، وعلى تعزيز التنمية والتعاون والسلام الدولي،

وإدراكا منها للإسهام الهام والبناء في تحسين مركز المرأة من جانب لجنة مركز المرأة، والوكالات المتخصصة، واللجان الاقليمية، والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية المعنية،

(١) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، نيروبي، ١٥-٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.85.IV.10) الفصل الأول، الفرع ألف.

وإذ يقلقها أن الموارد المتاحة لبرنامج الأمانة العامة للنهوض بالمرأة لا تكفي لتأمين الدعم الكافي للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ولتنفيذ الفعال لجوانب أخرى من البرنامج، لا سيما الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم، المقرر عقده في عام ١٩٩٥،

وإذ ترحب باكتمال العمل المتصل بمشروع الاعلان المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة، من جانب الفريق العامل فيما بين الدورات التابع للجنة مركز المرأة،

وإذ تسلم بأن النهوض بالمرأة هو إحدى أولويات المنظمة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٧)؛

٢ - تعيد تأكيد الفقرة ٢ من الفرع الأول من التوصيات والاستنتاجات الناشئة عن أول استعراض وتقييم لتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة، الواردة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/١٩٩٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠، التي دعت الى تحسين سرعة تنفيذ الاستراتيجيات أثناء العقد الأخير الحاسم من القرن العشرين، لأن التكلفة التي تتكبدها المجتمعات من جراء عدم تنفيذ الاستراتيجيات ستكون باهظة من حيث بطء التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وعدم كفاية استخدام الموارد البشرية، وانخفاض مستوى تقدم المجتمع بكامله؛

٣ - تحث الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية على تنفيذ التوصيات؛

٤ - تطلب مرة أخرى الى الدول الأعضاء إعطاء الأولوية للسياسات والبرامج المتعلقة بالموضوع الفرعي "العمالة والصحة والتعليم"، وبوجه خاص تعليم القراءة والكتابة من أجل اعتماد المرأة على الذات وتعبئة الموارد المحلية، وكذلك إعطاء الأولوية للمسائل المتعلقة بدور المرأة في صنع القرار الاقتصادي والسياسي، وفي مجالات السكان والبيئة والاعلام؛

٥ - تعيد تأكيد الدور الرئيسي للجنة مركز المرأة في المسائل المتصلة بالنهوض بالمرأة، وتطلب إليها أن تستمر في العمل على تنفيذ الاستراتيجيات التطلعية حتى سنة ٢٠٠٠، استنادا الى أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم، والموضوع الفرعي "العمالة والصحة والتعليم"، وتحث جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة على التعاون الفعال مع اللجنة في هذه المهمة؛

٦ - تطلب الى اللجنة، عند النظر في الموضوع ذي الأولوية المتعلق بالتنمية خلال دورتها السابعة والثلاثين والدورات التالية، أن تكفل مساهمتها المبكرة في الأعمال التحضيرية للمؤتمرات الدولية الكبيرة القادمة، مثل المؤتمر العالمي لحقوق الانسان، الذي سيعقد في عام ١٩٩٣، والمؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية، الذي سيعقد في عام ١٩٩٤، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم، الذي سيعقد في عام ١٩٩٥، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي سيعقد في عام ١٩٩٥، وأن تتناول أثر التكنولوجيات على المرأة؛

٧ - تطلب أيضا الى اللجنة أن تولي اهتماما خاصا للمرأة في البلدان النامية، خصوصا في افريقيا وأقل البلدان نموا التي تعاني أكثر من غيرها من آثار الأزمة الاقتصادية العالمية وعبء الديون الخارجية الفادحة، وأن توصي بإجراءات أخرى لتحقيق تكافؤ الفرص لهؤلاء النساء ودمجهن في عملية التنمية عند النظر في الموضوع ذي الأولوية المتعلق بالتنمية؛

٨ - تؤيد مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٢/١٩٩٢ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢ والمتعلق بالأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، الذي أحاط فيه المجلس علما بقرار لجنة مركز المرأة ٨/٣٦، المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٢^(٣)، وتعرب عن تقديرها لحكومة الصين لعرضها استضافة الذي سيعقد في بيجين في الفترة من ٤ الى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥؛

٩ - تطلب الى الأمين العام أن يضع في اعتباره الفقرة ٦ من الفرع ألف من قرار اللجنة ٨/٣٦ عند تعيينه الأمين العام للمؤتمر؛

١٠ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يكفل اشتراك الموظفين المناسبين من أمانتي اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة مركز المرأة في العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي لحقوق الانسان، وكذلك في المؤتمر نفسه، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٠/٨/٤٠ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥؛

١١ - توصي بزيادة تطوير أساليب تبويب وجمع البيانات في مجالات الاهتمام التي حددتها لجنة مركز المرأة وتحث الدول الأعضاء على تحسين وتوسيع نطاق جمع المعلومات الاحصائية المبوبة حسب الجنس وتوفيرها للهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بهدف إعداد طبعة مستكملة من نشرة "المرأة في العالم ١٩٧٠-١٩٩٠: اتجاهات وإحصاءات"^(٤)، بجميع اللغات الرسمية، لتكون وثيقة معلومات أساسية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة؛

(٣) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٢، الملحق رقم ٤ والتصويب

(E/1992/24 و Corr.1)، الفصل الأول، الفرع جيم.

(٤) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.90.XVII.3.

١٢ - تؤكد، في إطار الاستراتيجيات التطلعية، على أهمية إدماج المرأة إدماجاً تاماً في عملية التنمية، مع مراعاة الاحتياجات المحددة والملحة للبلدان النامية، وتطلب إلى الدول الأعضاء وضع أهداف محددة على كل مستوى من أجل زيادة مشاركة المرأة في الوظائف الفنية والإدارية ووظائف اتخاذ القرارات في بلدانها؛

١٣ - تؤكد مرة أخرى الحاجة إلى إيلاء اهتمام عاجل لمعالجة أوجه الظلم الاجتماعي - الاقتصادي على الصعيدين الوطني والدولي كخطوة ضرورية نحو التحقيق الكامل لأهداف وغايات الاستراتيجيات التطلعية؛

١٤ - تحث لجنة مركز المرأة على أن تكمل عملها المتصل بمشروع الإعلان المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة وأن تقدمه إلى المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان للاطلاع عليه؛

١٥ - تحث بشدة على إيلاء اهتمام خاص من جانب منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة ومن جانب الحكومات للاحتياجات الخاصة للنساء المصابات بالعجز وللنساء المسنات وكذلك النساء المعرضات للمخاطر مثل النساء والأطفال المهاجرين واللاجئين؛

١٦ - تؤيد التوصية الواردة في الفرع باء من قرار اللجنة ٨/٣٦ بأن تدرج المؤتمرات التحضيرية الإقليمية في جداول أعمالها مسألة دور المرأة في الحياة العامة، فضلاً عن طلبها إلى الأمين العام أن يدرج المعلومات المتعلقة بدور المرأة في الحياة العامة في التحضير للموضوع ذي الأولوية، "السلم: دور المرأة في صنع القرار الدولي"، الذي ستنظر فيه اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين في عام ١٩٩٥؛

١٧ - ترحب بالتوصيات المتعلقة بالمرأة والبيئة والتنمية في كل المجالات البرنامجية، التي اعتمدت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وخاصة الفصل ٢٤ من جدول أعمال القرن ٢١ المعنون، "الدور العالمي للمرأة في تحقيق تنمية مستدامة ومنصفة"^(٥)؛

١٨ - تحث أجهزة ومؤسسات وهيئات الأمم المتحدة على أن تكفل مشاركة المرأة على نحو نشط في تخطيط وتنفيذ برامج التنمية المستدامة، وتطلب إلى الحكومات أن تفكر في تعيين نساء كممثلات في اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة^(٦)؛

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه

١٩٩٢ (A/CONF.151/26)، الفصل الأول، القرار ٨، المرفق الثاني.

(٦) انظر القرار ١٩١/٤٧.

١٩ - تطلب الى الأمين العام عند صياغة الخطة المتوسطة الأجل على مستوى المنظومة للنهوض بالمرأة للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١، وعند إدماج الاستراتيجيات التطلعية في الأنشطة التي تطلبها الجمعية العامة، أن يولي اهتماما خاصا لموضوعات قطاعية معينة تشمل الأهداف الثلاثة، وهي المساواة والتنمية والسلم، وتشمل بصفة خاصة محو الأمية والتعليم والصحة والسكان، وأثر التكنولوجيا على البيئة وأثرها على المرأة، والمشاركة الكاملة للمرأة في اتخاذ القرارات، وأن يواصل مساعدة الحكومات في تعزيز آلياتها الوطنية للنهوض بالمرأة؛

٢٠ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يواصل استكمال "الدراسة الاستقصائية العالمية بشأن دور المرأة في التنمية"^(٧)، واضعا في الاعتبار أهمية هذه الدراسة، مع التأكيد بصفة خاصة على ما للحالة الاقتصادية الصعبة التي تواجه غالبية البلدان النامية من آثار معاكسة، خصوصا على حالة المرأة، وإيلاء اهتمام خاص لتفاقم الظروف غير المواتية لدمج المرأة في القوى العاملة، ولما لخض الانفاق على الخدمات الاجتماعية من أثر على فرص المرأة في التعليم والصحة ورعاية الطفل، وأن يقدم نسخة أولية مستكملة من "الدراسة الاستقصائية العالمية بشأن دور المرأة في التنمية" الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق اللجنة في عام ١٩٩٣ ونسخة نهائية في عام ١٩٩٤؛

٢١ - تطلب إلى الحكومات، عند تقديم الترشيحات للوظائف الشاغرة في الأمانة العامة، وخاصة على مستوى اتخاذ القرارات، أن تعطي الأولوية لترشيح النساء، وتطلب الى الأمين العام أن يولي اعتبارا خاصا عند استعراض تلك الترشيحات للمرشحات من البلدان النامية الممثلة تمثيلا ناقصا وغير الممثلة؛

٢٢ - تطلب الى الأمين العام أن يدعو الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك اللجان الاقليمية والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الى تقديم تقارير دورية الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق اللجنة، بشأن الأنشطة المضطلع بها على جميع المستويات لتنفيذ الاستراتيجيات التطلعية؛

٢٣ - تطلب أيضا الى الأمين العام مواصلة توفير الاعتمادات في الميزانية العادية للأمم المتحدة للبرامج الإذاعية الأسبوعية الحالية المعنية بالمرأة، وتوفير الاعتمادات الكافية لتقديم برامج إذاعية بمختلف اللغات، وتطوير مركز التنسيق الخاص بالمواضيع المتعلقة بالمرأة في إدارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة، الذي ينبغي أن يقدم، بالتنسيق مع مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية التابع للأمانة العامة برنامجا إعلاميا أكثر فعالية فيما يتعلق بالنهوض بالمرأة؛

(٧) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.89.IV.2.

٢٤ - تطلب كذلك الى الأمين العام أن يدرج في تقريره عن تنفيذ الاستراتيجيات التطلعية، الذي سيقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين، تقييما للتطورات الأخيرة التي تتصل بالمواضيع ذات الأولوية المقرر النظر فيها في الدورة التالية للجنة، وأن يحيل الى اللجنة موجزا للآراء ذات الصلة بالموضوع التي أعربت عنها الوفود خلال المناقشة في الجمعية؛

٢٥ - توصي بأن تنظر لجنة مركز المرأة، بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، في دورتها المقبلة في مدى صلة القرارات الموضوعة في المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم المعقود في عام ١٩٨٥ بالمؤتمر العالمي الرابع، لتلافي ازدواج العمل، مع مراعاة أن تلك القرارات لم يعتمدها المؤتمر ولم تنظر فيها الجمعية العامة؛

٢٦ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار؛

٢٧ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين عما وصل إليه التحضير للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وذلك في إطار البند المعنون "النهوض بالمرأة"؛

٢٨ - تقرر النظر في مسألة تنفيذ الاستراتيجيات التطلعية للفترة الممتدة حتى عام ٢٠٠٠ في دورتها الثامنة والأربعين، في إطار البند المعنون "النهوض بالمرأة".

الجلسة العامة ٨٩

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢